

مظاهر عناية ابن عاشور بالحديث النبوي والاستشهاد به في تفسيره

سعد أمين المناسية*

سلطان سند العكايلة

ملخص

يهدف هذا البحث إلى بيان مدى عناية الطاهر ابن عاشور في علم الحديث النبوي الشريف من خلال تفسيره التحرير والتنوير، فقد كان حريصاً في نقل الحديث الصحيح وينبه على الضعيف، ويهتم بمصطلح الحديث، والجرح والتعديل، ونقد المتن، ويستشهد بالحديث في إثبات قضايا العقيدة، كما أنه لم يعتمد على ما ورد من روايات إسرائيلية لم تسندها الشواهد الصحيحة، واعتمد على الحديث في بيان أسباب النزول والترجيح بين الآراء المتعارضة، وعلى الشواهد الحديثية في إثبات القضايا اللغوية وإظهارها مما أعطى لتفسيره مزايا لم تظهر مجتمعة في غيره.

الكلمات الدالة: ابن عاشور.

The Appearance of Ibn Aashoor concerning about the Prophet traditions in his Tafseer

Saed Amin Al-Manasyeh

Sultan Sanad Akayleh

Abstract

This paper aims to show Attahir Ibn Aashoor's care with prophetic speech sciences through his book entitled attahreer wa Attanweer. He is accurate in using authentic traditions and shows weak ones; he also takes care of traditions sciences and criticizes them. He uses traditions in proofing problems of Islamic convictions, not using Israelites stories without strong proofs.

Ibn Aashoor did not accept science of descending verse without comments, presenting the different opinions. He was also very careful when dealing with language problems which gave his book more importance.

Keywords: Ibn Aashoor.

* كلية الشريعة، الجامعة الأردنية.

تاريخ قبول البحث: 2011/2/9.

تاريخ تقديم البحث: 2009/7/23.

© جميع حقوق النشر محفوظة لجامعة مؤتة، الكرك، المملكة الأردنية الهاشمية، 2011.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد،

إن سنة المصطفى ﷺ، وكتاب الله تعالى من مشكاة واحدة فقد قال ﷺ: "ألا إني أوتيت الكتاب وأوتيت مثله معه"⁽¹⁾، ولما كان الله قد تكفل بحفظ كتابه العزيز فقال: ﴿إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون﴾⁽²⁾، وقبض الله للسنة رجالاً يحفظونها من زيف الزائفين وانتحال المبطلين؛ فاتبعوا قواعد عظيمة في الجرح والتعديل لتمييز الصحيح من الخطأ، كما قد كشفوا الأحاديث الموضوعة، ولذا نجد أنه وصلت إلينا الكتب والكثيرة من الأحاديث الصحيحة والضعيفة، والتي أتحفت بالتعليق عليها من قبلهم ببيان درجة الحديث، والاستشهاد بصحتها في تفسير آيات كتاب الله تعالى، وتخرجها، والدقة في التعامل معها.

ولقد كان لابن عاشور حظ وافر في هذا المجال، من حيث التعليق والاهتمام بهذه الأحاديث، ومن هذا الاهتمام أننا وجدنا تفسيراً لابن عاشور قد تبين من خلاله الاهتمام بحديث النبي ﷺ، فهو العالم بالألفاظ ومدلولاتها، ومقاصدها، البصير بمقادير التفاوت بين ألفاظها.

وابن عاشور في تفسيره يستدل ويستشهد بالحديث كثيراً، فقد جعله رديف الآية القرآنية، ليقوي بذلك تفسيره لآيات القرآن الكريم، كما أنه يعتمد سبب النزول بناء على صحة المنقول من الحديث في ذلك، أو بيان دلالة اللفظ، أو بيان دلالة بلاغية، أو تخصيص دلالة عامة، أو ترجيح أحد القولين في تفسير آية، وغير ذلك كثير.

مشكلة الدراسة

يُعدُّ ابن عاشور أحد العلماء الأفاضل الذين اعتنوا بالحديث النبوي في تفسيرهم لكلام الله تعالى، إذ إنه برز في هذا المجال من خلال الاستشهاد للقضايا التي يثريها بحديث المصطفى ﷺ، ولهذا أثرت إبراز هذا الجهد بالبيان والتمثيل من خلال هذه الدراسة.

وهذا يثير عدداً من الأسئلة:

- 1- هل قصر اهتمامه على هذا العلم الجليل-التفسير- أم كان له مشاركة في علم الحديث النبوي الشريف، وما مدى حضوره في هذا الجانب؟
- 2- ما الجديد الذي أضافه ابن عاشور على جهد العلماء الأفاضل من أهل الحديث؟
- 3- درجة الأحاديث التي يستشهد بها في تفسيره، وهل يشير إلى درجتها؟

أهمية الدراسة

تكمن أهمية هذه الدراسة فيما يأتي:

إبراز المكانة العلمية لهذا العالم الجليل الذي برز في العلوم الشرعية وغيرها من العلوم. جِدّة الموضوع وحدائته حيث لم أجد -في حدود علمي- دراسة متخصصة في مجال البحث الحديث عند محمد الطاهر ابن عاشور. إبراز أثر المعاصرين في خدمة الحديث النبوي الشريف في تفاسيرهم، إذ تأخر القائم على علم الحديث لا ينحيه عن الضلالة في فنونه والإبداع فيه. إثراء المكتبة الحديثية؛ حيث أن هذه الدراسة تخدم العلماء وطلبة العلم وتسهل عليهم الوقوف على جهود هذا العالم وإبراز مكانته في علم الحديث النبوي الشريف.

أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى ما يأتي:

1. إبراز المكانة الحديثية لابن عاشور من خلال اعتناؤه بالحديث أثناء تفسيره لكتاب الله تعالى.
2. بيان مدى اعتماد ابن عاشور واستفادته من الكتب التي سبقت في الباب نفسه.
3. دراسة هذه الكتاب وبيان ما للمؤلف من حسنات وهفوات، ليكون المتناول لها على بينة من أمره.
4. بيان مدى استفادة ابن عاشور من الحديث النبوي في مختلف المناحي التفسيرية والعقدية واللغوية.

الدراسات السابقة

لقد حظي فكر ابن عاشور في تفسيره بعناية الدارسين، فقد كان هناك عدد من الدراسات التي تناولت هذا العالم بالبحث والدراسة، وإليك بعض هذه الرسائل:

- 1- تفسير ابن عاشور التحرير والتنوير دراسة منهجية نقدية، رسالة علمية مقدمة لكلية الشريعة بالجامعة الأردنية لنيل درجة الماجستير من الباحث: جمال محمود أبو حسان.
- 2- الإمام الطاهر محمد ابن عاشور ومنهجه في توجيه القراءات من خلال كتابه التحرير والتنوير/ محمد سعد عبد الله القرني، جامعة أم القرى، رسالة ماجستير. انصبت هاتان الدراسة على محاور عدة: الحديث عن حياة الشيخ ابن عاشور ومنهجه في التفسير، وتقويم التفسير، وتوجيه الآيات على القراءات المختلفة.
- 3- مباحث التشبيه والتمثيل في تفسير التحرير والتنوير رسالة علمية مقدمة إلى كلية اللغة العربية بجامعة أم القرى من الباحث: شعيب بن أحمد الغزال.

مظاهر عناية ابن عاشور بالحديث النبوي والاستشهاد به في تفسيره سعد أمين المناسية، سلطان سند العكايلة

انصبت هذه الدراسة على الحديث عن قضايا لغوية برزت في تفسير ابن عاشور مثل التشبيه والتمثيل، وبراعته في استخدام مثل هذه المباحث.

وهي كما يتضح من عناوينها وخطتها تعالج موضوعات تتصل بتفسير القرآن الكريم والنواحي اللغوية والبلاغية التي ليس لها أدنى تعلق بدراساتي التي سأقوم بها في دراسة الجانب الحديثي عند ابن عاشور، وهذا هو الفارق بينها وبين هذه الدراسة إذ الغاية من دراستي وضع تصور متكامل لدور الحديث النبوي وعلومه في تفسيره.

كما أنّ دراستي انصبت على المجال الحديثي، وذلك من خلال إبراز العناية الحديثية عند ابن عاشور من خلال تفسيره، وكيف أنه تعرض للعناية بالحديث النبوي والاستشهاد به في مختلف النواحي التفسيرية والعقدية واللغوية، كما وأنه تكلم على بعض الأحاديث بالتصحيح والتضعيف، وذلك بثتى الوسائل التي اعتمد عليها، مثل الجرح والتعديل، والتقليد لمن سبقه.

هذا وقد قسمت بحثي إلى ما يأتي:

مقدمة

المبحث الأول: عناية ابن عاشور بمسائل الحديث في تفسيره.

المطلب الأول: تأصيل مسائل التفسير اعتماداً على ما ورد في كتب الحديث.

المطلب الثاني: الدقة في نقل الحديث والاهتمام بذكر راويه من الصحابة.

المطلب الثالث: التنبية على الأحاديث الصحيحة والضعيفة.

المطلب الرابع: اهتمامه بمصطلح الحديث.

المطلب الخامس: اهتمامه بالجرح والتعديل.

المطلب السادس: نقد المتن في الحديث.

المبحث الثاني: الاستشهاد بالحديث في قضايا الدين.

المطلب الأول: بيان سبب النزول.

المطلب الثاني: ترجيح أحد القولين في تفسير آية.

المطلب الثالث: الإسرائيليات عند ابن عاشور.

المطلب الرابع: دور الحديث في إثبات العقيدة.

المبحث الثالث: الاستشهاد بالحديث في قضايا اللغة.

المطلب الأول: بيان دلالة اللفظ.

المطلب الثاني: بيان دلالة بلاغية.

المطلب الثالث: تخصيص دلالة عامة.

المطلب الرابع: بيان لفظة متشابهة.

المطلب الخامس: إبراز الصور الفنية في الحديث.
الخاتمة.

المبحث الأول

مظاهر العناية بما يورد من أحاديث في تفسيره

لقد برز العلامة الطاهر ابن عاشور⁽³⁾ في عنايته بحديث المصطفى ﷺ، فقد التزم رحمه الله بأخذ حديثه عليه الصلاة والسلام بدقة، وحرص تام، فهو يحاول قدر الإمكان أن لا يخل في تخريجه، ونقله، كما أنه في غالب أحواله ينبه على هذه الأحاديث التي يوردها صحة وضعفاً، وسيتبين لك هذا في ثنايا هذا المبحث.

المطلب الأول: تأصيل مسائل التفسير اعتماداً على ما ورد في كتب الحديث

عند النظر في تفسير ابن عاشور نجد أن له عناية في الحديث، ومن هذه العناية أنه في نقله من كتب المفسرين السابقين نجده لا يرجع الحديث إليها وإنما يرجعها إلى مصادرها الأصلية التي روت الحديث بالسند.

ومن أمثلة ذلك قوله في التفسير: "...عود إلى محاجة أهل الكتاب لاحق بقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى﴾⁽⁴⁾، بمناسبة قوله: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ﴾⁽⁵⁾، تحذيراً للمسلمين مما أحدثه اليهود في دينهم من تحريم بعض ما أحل الله لهم، وتحليل بعض ما حرم الله عليهم؛ لأنهم كانوا إذا أرادوا التوسيع والتضييق تركوا أن يقرؤوا من كتابهم ما غيروا العمل بأحكامه كما قال تعالى: ﴿نَجْعَلُونَهُ قَرَأَطِيسَ تَبْذُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيراً﴾⁽⁶⁾، كما فعلوا في ترك قراءة حكم الزاني في التوراة حين دعا النبي ﷺ أحد اليهود ليقراً ذلك الحكم من التوراة فوضع اليهودي يده على الكلام الوارد في ذلك كما أخرجه البخاري في كتاب الحدود⁽⁷⁾ ولجريانه على مناسبة إباحة ما أبيع من المأكولات جاء قوله هنا: ﴿أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ﴾⁽⁸⁾، لقصد المشاكلة⁽⁹⁾.

ومن ذلك: "...فقول الله تعالى ﴿وَتَرَعُوبُونَ أَنْ تَتَّكُوهُنَّ﴾⁽¹⁰⁾ رغبة أحدكم عن بيتمة حين تكون قليلة المال والجمال، فنهوا عن أن ينكحوا من رغبوا في مالها وجمالها من يتامى النساء إلا بالقسط من أجل رغبتهم عنهن إذا كن قليلات المال والجمال، وعائشة لم تسند هذا إلى رسول الله ﷺ، ولكن سياق كلامها يؤذن بأنه عن توقيف، ولذلك أخرجه البخاري⁽¹¹⁾ في باب تفسير سورة النساء بسياق الأحاديث المرفوعة اعتداداً بأنها ما قالت ذلك إلا عن معاينة حال النزول، وأفهام المسلمين التي أقرها الرسول عليه السلام، لا سيما وقد قالت: ثم إن الناس استفتوا رسول الله، وعليه فيكون إيجاز لفظ الآية اعتداداً بما فهمه الناس مما

مظاهر عناية ابن عاشور بالحديث النبوي والاستشهاد به في تفسيره سعد أمين المناسية، سلطان سند العكائيلة
يعلمون من أحوالهم، وتكون قد جمعت إلى حكم حفظ حقوق اليتامى في أموالهم الموروثة حفظ حقوقهم في
الأموال التي يستحقها البنات اليتامى من مهور أمثالهن، وموعظة الرجال بأنهم لما لم يجعلوا أوامر
القرابة شافعة النساء اللاتي لا مرغب فيهن لهم فيرغبون عن نكاحهن، فكذلك لا يجعلون القرابة سببا
للإجحاف بهن في مهورهن⁽¹²⁾.

ومن ذلك: سميت في معظم المصاحف ومعظم التفسير "سورة التكاثر" وكذلك عنوانها الترمذي في
"جامعه" وهي كذلك معنونة في بعض المصاحف العتيقة بالقيروان. وسميت في بعض المصاحف "سورة
أهاكم" وكذلك ترجمها البخاري في كتاب التفسير من "صحيحه"⁽¹³⁾، وهي مكية عند الجمهور قال ابن
عطية: هي مكية لا أعلم فيها خلافاً.

وعن ابن عباس والكلبي ومقاتل: إنها نزلت في مفاخرة جرت بين بني عبد مناف وبني سهم في
الإسلام كما يأتي قريباً وكانوا من بطون قريش بمكة ولأن قبور أسلافهم بمكة⁽¹⁴⁾.

وفي "الإتقان": المختار: أنها مدنية⁽¹⁵⁾. قال: ويدل له ما أخرجه ابن أبي حاتم أنها نزلت في قبيلتين من
الأنصار تفاخروا، وما أخرجه البخاري عن أبي بن كعب أن رسول الله ﷺ قال "لو أن لابن آدم وادياً من
ذهب أحب أن يكون له واديان ولن يملأ فاه إلا التراب ويتوب الله على من تاب"⁽¹⁶⁾. قال أبي: كنا نرى
هذا من القرآن حتى نزلت ﴿الْهَآكُمُ النَّكَآثُرُ﴾⁽¹⁷⁾ اهـ.

من خلال هذه الأمثلة يتبين لنا مدى دقة هذا الإمام وبراعته وإحاطته في إرجاع الحديث إلى مصدره
الأصلي لا إلى كتب التفسير التي كان يأخذ عنها.

المطلب الثاني: الدقة في نقل الحديث والاهتمام بذكر راويه من الصحابة

تميز الطاهر ابن عاشور بأن كان يستشهد بالحديث ناقلاً له بدقة، وأتياً براويه الأعلى الذي يرويه عن
رسول الله ﷺ، وفي هذا دلالة على حرصه ودقته دون أن يخل بالحديث، وإن كان يرويه في مواضع
أخرى بالمعنى إلا أنه لا يخل بالمعنى المراد.

في تفسير قوله تعالى: ﴿فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ﴾⁽¹⁸⁾.

ففي "صحيح البخاري" عن ابن مسعود قال: رسول الله: "الله أفرح بتوبة عبده من رجل نزل منزلاً وبه
مهلكة ومعه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع رأسه فنام نومة فاستيقظ وقد ذهب راحلته حتى اشتد
عليه الحر والعطش و ما شاء الله، قال أرجع إلى مكاني فرجع فنام نومة ثم رفع رأسه فإذا راحلته
عنده"⁽¹⁹⁾.

عند الرجوع إلى صحيح الإمام البخاري نجد الشيخ عليه رحمة الله قد نقل الحديث بدقة دون أن يسقط منه شيئاً، فكان موقفاً في النقل.

وعند تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ ذَاخِرِينَ﴾⁽²⁰⁾ وهو المعني بقول النبي ﷺ: "لا يدخل النار أحد في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان ولا يدخل الجنة أحد في قلبه مثقال حبة خردل من كبرياء" أخرجه مسلم عن ابن مسعود⁽²¹⁾.

وعند تفسير قوله تعالى: ﴿لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ﴾⁽²²⁾... ثم قام يفصل في أمور الشهادة وأنها دنيوية وأخروية ثم ذكر ما يدل على الشهادة الأخروية هو ما رواه البخاري⁽²³⁾ والترمذي عن أبي سعيد الخدري قال رسول الله ﷺ: "يجاء بنوح يوم القيامة فيقال له هل بلغت فيقول نعم يا رب فتسأل أمته هل بلغكم فيقولون ما جاعنا من نذير فيقول الله من شهودك فيقول محمد وأمته فيجاء بكم فتشهدون" ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾⁽²⁴⁾.

من خلال هذه الأمثلة اتضح لنا براعة ابن عاشور في نسبة الحديث إلى مصادره، وروايته عن الصحابي الذي رواه، وكيف أنه كان يدل على تفسيره لآيات القرآن الكريم بالشواهد الحديثية التي تعزز جانب التفسير، وتشهد له، وهذا يعتبر من التفسير بالسنة، والذي يأتي بعد تفسير القرآن بالقرآن.

المطلب الثالث: التنبيه على الأحاديث الصحيحة والضعيفة

لقد كان من عناية الشيخ الطاهر ابن عاشور أنه كان مهتماً بدرجة الحديث؛ فهو يتحرى في درجات الحديث حتى يكون استدلاله مرتكزاً على حديث صحيح، ولطالما وجدنا هذا التحري في تفسيره الجميل؛ الذي يعتبر بحق من أفضل ما ألف في عصره، وفيما يأتي بعض الأمثلة على ذلك:

من هذه الأمثلة أنه قال: ... وقد ألحق بعض الفقهاء بالحوث الجراد توكلاً مبيته لأنه تتعذر ذكاته وهو قول ابن نافع وابن عبد الحكيم من المالكية تمسكا بما في "صحيح مسلم" من حديث عبد الله بن أبي أوفى: "غزونا مع رسول الله ﷺ سبع غزوات كنا نأكل الجراد معه"⁽²⁵⁾ اهـ.

وسواء كان معه ظرفاً لغواً متعلقاً بنأكل أم كان ظرفاً مستقراً حالاً من ضمير كنا فهو يقتضي الإباحة إما بأكله ﷺ إياه وإما بتقريره ذلك فتخص به الآية لأنه حديث صحيح، وأما حديث: "أحلت لنا ميتتان السمك والجراد" فلا يصلح للتخصيص لأنه ضعيف كما قال ابن العربي في "الأحكام"⁽²⁶⁾، ومنعه مالك وجمهور أصحابه إلا أن يذكى نكاه أمثاله كالطرح في الماء السخن أو قطع ما لا يعيش بقطعه⁽²⁷⁾.

ومن ذلك: أنه فصل الاختلاف حول ذو القربى، قال: وذهب أبو ثور: أنهم بنو هاشم وبنو المطلب، دون غيرهم من بني عبد مناف. ومال إليه من المالكية ابن العربي، وتمسك هؤلاء ما رواه البخاري⁽²⁸⁾،

مظاهر عناية ابن عاشور بالحديث النبوي والاستشهاد به في تفسيره سعد أمين المناسية، سلطان سند العكايلة
وأبو داود⁽²⁹⁾، والنسائي⁽³⁰⁾، عن جبير بن مطعم: أنه قال: أتيت أنا وعثمان بن عفان رسول الله نكلمه فيما قسم من الخمس بين بني هاشم وبني المطلب فقلت يا رسول الله قسمت لإخواننا بني المطلب ولم تعطنا شيئاً، وقرابتنا وقرابتهم واحدة فقال: "إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد". وهو حديث صحيح لا نزاع فيه⁽³¹⁾.

ومن ذلك: في تفسير آية سورة الواقعة ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ ﴿١﴾ فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ ﴿٢﴾﴾⁽³²⁾ وهو ظاهر في أن اللوح المحفوظ، والكتاب المكنون شيء واحد.

وأما المحفوظ والمكنون فبينهما تغاير في المفهوم وعموم وخصوص وجهي في الوقوع، فالمحفوظ: المصون من كل ما يثلمه وينقصه ولا يليق به وذلك كمال له. والمكنون الذي لا يباح تناوله لكل أحد وذلك للخشية عليه لنفاسته ولم يثبت حديث صحيح في ذكر اللوح ولا في خصائصه وكل ما هنالك أقوال معزوة لبعض السلف لا تعرف أسانيد عزوها⁽³³⁾.

قلت: قد ثبت أن ميزان الأعمال له كفتان حسيتان مشاهدتان، فقد روى الحاكم في ذلك حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله يستخلص رجلاً من أمتي على رؤوس الخلائق يوم القيامة... قال: فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت السجلات و ثقلت البطاقة ولا يتقل مع اسم الله شيء⁽³⁴⁾.

ومن ذلك: قال في قوله تعالى: ﴿لَفِي سَجِّينٍ ﴿١﴾﴾ ومحملة إن كان على ظاهر الظرفية كان المعنى أن كتب أعمال الفجار مودعة في مكان اسمه ﴿سَجِّينٍ ﴿١﴾﴾ أو وصفه ﴿سَجِّينٍ ﴿١﴾﴾، وذلك يؤذن بتحقيقه، أي تحقير ما احتوى عليه من أعمالهم المكتوبة فيه، وعلى هذا حملة كثير من المتقدمين، وروى الطبري⁽³⁵⁾ بسنده حديثاً مرفوعاً يؤيد ذلك لكنه حديث منكر لا شتمال سنده على مجاهيل⁽³⁶⁾.

المطلب الرابع: اهتمامه بمصطلح الحديث

عمد ابن عاشور إلى استخدام بعض علوم المصطلح في أثناء الكلام على الأحاديث النبوية، ولم يكن له منهج أو استخدام مميز تميز به عن سبقه من علماء المصطلح، ولقد كان لابن عاشور بعض الكلام حول بيانه للمدرج، والمضطرب، وما وقع من اختلاط في بعض روايات الحديث. وسنضرب بعض الأمثلة التي تبين ذلك.

المثال الأول: قال الترمذي حدثنا عبد بن حميد، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن زيد بن أرقم، قال: كنت مع عمي فسمعت عبد الله بن أبي ابن سلول، يقول لأصحابه: {لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفصوا} و{لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل} فذكرت ذلك لعمي، فذكر ذلك عمي للنبي ﷺ، فدعاني النبي ﷺ فحدثته، فأرسل رسول الله ﷺ، إلى عبد الله بن

مؤنة للبحوث والدراسات، سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد السادس والعشرون، العدد الثاني، 2011.

أبي وأصحابه، فحلفوا ما قالوا، فكذبني رسول الله ﷺ وصدقته، فأصابني شيء لم يصبني شيء قط مثله، فجلست في البيت، فقال عمي: ما أردت إلا أن كذبك رسول الله ﷺ ومقتك، فأنزل الله تعالى {إذا جاءك المنافقون} فبعث إلي رسول الله ﷺ فقرأها، ثم قال: إن الله قد صدقك(37).

قال ابن عاشور: اضطرب الراوي عن زيد بن أرقم في صفتها؛ ويجوز أن يكون قد حصل حادثان في غزاة واحدة.

قال: والظاهر أن المقالة الأولى قالها ابن أبي في سورة غضب تهييجا لقومه ثم خشي انكشاف نفاقه فأنكرها.

وأما المقالة الثانية فإنما أدرجها زيد بن أرقم في حديثه وإنما قالها ابن أبي في سورة الناصح.

المثال الثاني: قال ابن عاشور حول حديثه عن سورة المزمل: والروايات عن عائشة مضطربة بعضها يقتضي أن السورة كلها مكية، وأن صدرها نزل قبل آخرها بسنة قبل فرض الصلاة، وهو ما رواه الحاكم⁽³⁸⁾ ... وذلك يقتضي أن أول السورة نزل بمكة، وبعض الروايات يقولون فيها: إنها كانت تفرش لرسول الله ﷺ حصيرا فصلى عليه من الليل فتسامع الناس فخرج مغضبا، وخشي أن يكتب عليهم قيام الليل ونزل {يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ، قُمْ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا} [المزمل: 1-2] فكتب عليهم بمنزلة الفريضة ومكثوا على ذلك ثمانية أشهر ثم وضع الله ذلك عنهم، فأنزل {إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلَاثِي اللَّيْلِ} إلى {قَتَابَ عَلَيْنِكُمْ} [المزمل: 20]، فردهم إلى الفريضة ووضع عنهم النافلة. وهذا ما رواه الطبري⁽³⁹⁾ بسنتين إلى أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة، وهو يقتضي أن السورة كلها مدنية لأن النبي ﷺ لم يبين بعائشة إلا في المدينة، ولأن قولها فخرج مغضبا يقتضي أنه خرج من بيته المفضي إلى مسجده، ويؤيده أخبار ثبت قيام الليل في مسجده.

ولعل سبب هذا الاضطراب اختلاط في الرواية بين فرض قيام الليل وبين الترغيب فيه⁽⁴⁰⁾.

قلت: هذه بعض الأمثلة التي تظهر عناية ابن عاشور ببعض الاصطلاحات الحديثية، وكيفية التعبير عن مسميات كل منها.

المطلب الخامس: اهتمامه بالجرح والتعديل

لقد كان لابن عاشور بعض التعليقات في الجرح والتعديل على رواة الأحاديث النبوية، وهذه التعليقات مقتبسة من أقوال المعدلين المجرحين السابقين، وسنضرب في ذلك مثالين لأن البحث لا يسمح بالإطالة:

المثال الأول: حديث رواه ابن ماجه، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان. حدثنا عمرو بن محمد العنقزي. ثنا أسباط بن نصر عن السدي عن أبي سعد الأزدي وكان قارئ الأزدي عن أبي

مظاهر عناية ابن عاشور بالحديث النبوي والاستشهاد به في تفسيره سعد أمين المناسية، سلطان سند العكايلة
الكنود عن خبيب. في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ...إِلَى قَوْلِهِ فَتَكُونُ مِنَ
الظَّالِمِينَ﴾. قال جاء الأقرع بن حابس التميمي وعينية بن حصن الفزاري . فوجدوا رسول الله صلى الله عليه و سلم مع صهيب وبلال وعمار وخباب... (41).

قال ابن عاشور: وفي سنده أسباط بن نصر أو نصر، ولم يكن بالقوي، وفيه السدي ضعيف (42).

وعند النظر في كلام العلماء السابقين نجد من أقوالهم في أسباط:

قال حرب بن إسماعيل: قلت لأحمد: كيف حديثه؟ قال: ما أدري. وكأنه ضعفه (43).

قال أبو حاتم: سمعت أبا نعيم يضعفه، وقال أحاديثه عامية سقط مقلوب الأسانيد، وقال النسائي ليس
بالقوي (44).

قلت: هذه بعض أقوال العلماء في أسباط بن نصر، وقد شابهم ابن عاشور فيما قال.

المثال الثاني: روى الطبري عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس أنه لما نزل قوله تعالى: {إِنَّكُمْ وَمَا
تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ} [الأنبياء: 98] قال المشركون: "لئن لم تنته عن سب آلهتنا وشمها
لنهجون إلهك، فنزلت هذه الآية في ذلك" (45).

قال ابن عاشور: هو ضعيف لأن علي بن أبي طلحة ضعيف وله منكرات ولم يلق ابن عباس (46).

قال أبو الحسن الميموني، عن أحمد بن حنبل: علي بن أبي طلحة له أشياء منكرات وهو من أهل
حمص (47).

قال ابن حجر: روى عن ابن عباس ولم يسمع منه بينهما مجاهد وأبي الوداك جبر بن نوف وراشد بن
سعد المقرئي والقاسم بن محمد ابن أبي بكر وغيرهم (48).

قلت: نلاحظ من خلال ما سبق أن ابن عاشور يأخذ كلامه في الرجال ممن سبقه من العلماء، وليس
هناك أي زيادة عليهم.

المطلب السادس: نقد المتن في الحديث

ذكر ابن عاشور تنبيهاً على حديث بعد أن فسر قوله تعالى: ﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ (49)،
فقال: ومما ينبغي التنبيه له ما وقع في جامع الترمذي بسنده إلى القاسم بن الفضل الحداني عن يوسف بن
سعد قال: قام رجل إلى الحسن بن علي، بعد ما بايع معاوية، فقال: سوت وجوه المؤمنين، أو يا مسود
وجوه المؤمنين فقال: لا تؤنبي رحمك الله، فإن النبي -ﷺ- أرى بني أمية على منبره فساءه ذلك، فنزلت:
﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ يا محمد، يعني نهرا في الجنة، ونزلت: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَمَا أَدْرَاكَ مَا

مؤنة للبحوث والدراسات، سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد السادس والعشرون، العدد الثاني، 2011.

ليلة القدر ليلة القدر خير من ألف شهر ﴿ يملكها بعدك بنو أمية يا محمد قال القاسم، فعددناها فإذا هي ألف شهر لا تزيد يوماً ولا تنقص.

قال ابن عاشور: وأيضاً ليس في سنده ما يفيد أن يوسف بن سعد سمع ذلك من الحسن رضي الله عنه. وفي "تفسير الطبري"⁽⁵⁰⁾ عن عيسى بن مازن أنه قال: قلت للحسن: يا مسود وجوه المؤمنين إلى آخر الحديث. وعيسى بن مازن غير معروف أصلاً فإذا فرضنا توثيق يوسف بن سعد فليس في روايته ما يقتضي أنه سمعه بل يجوز أن يكون أراد ذكر قصه تروى عن الحسن.

وقال: هو مختل المعنى وسمات الوضع لائحة عليه، وهو من وضع أهل النحل المخالفة للجماعة فالاحتجاج به لا يليق أن يصدر مثله عن الحسن مع فرط علمه وفطنته، وآية ملازمة بين ما زعموه من رؤيا رسول الله ﷺ، وبين دفع الحسن التائب عن نفسه، ولا شك أن هذا الخبر من وضع دعاة العباسيين على أنه مخالف للواقع لأن المدة التي بين تسليم الحسن الخلافة إلى معاوية، وبين بيعة السفاح، وهو أول خلفاء العباسية ألف شهر واثان وتسعون شهراً أو أكثر بشهر أو بشهرين فما نسب إلى القاسم الحداني من قوله: فعددناها فوجدناها الخ كذب لا محالة. والحاصل أن هذا الخبر الذي أخرجه الترمذي منكر كما قاله المزني⁽⁵¹⁾.

قلت: كان لابن عاشور منهجه الخاص في نقد هذا الحديث، فقد ذهب لبيان علل المتن بأن القصة من وضع الوضعيين، وتكلم عنها من جهة الحساب فأبان عن زيفها.

المثال الثاني: قال ابن عاشور فيما رواه الدارقطني⁽⁵²⁾ في حديث تطليق ابن عمر زوجته، حين أمره النبي ﷺ أن يرجعها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر فإنه زاد فيه أنه طلقها ثلاثاً، ولا شك أن معناه ثلاثاً في كلمة، لأنها لو كانت طلاقة صادفت آخر الثلاث لما جاز إرجاعها إليه، ووجه الدليل أنه لما أمره أن يردها فقد عدّها عليه واحدة فقط، وهذا دليل ضعيف جداً لضعف الرواية ولكون مثل هذه الزيادة مما لا يغفل عنها رواة الحديث في كتب الصحيح كـ"الموطأ"⁽⁵³⁾ و"صحيح البخاري"⁽⁵⁴⁾ و"مسلم"⁽⁵⁵⁾. والحق أنه لا يقع إلا طلاقة واحدة ولا يعتد بقول المطلق ثلاثاً⁽⁵⁶⁾.

قلت: نلاحظ من هذه الطريقة التي قام ابن عاشور بعرض رواية الدارقطني على الأحاديث الصحيحة عند كل من الأئمة: مالك والبخاري ومسلم عليهم رحمة الله، وأن الزيادة عند الدارقطني غير صحيحة، ولو كانت غير ذلك لأخرجها هؤلاء الأئمة.

المبحث الثاني

الاستشهاد بالحديث في قضايا الشريعة

الناظر في استشهاد ابن عاشور بحديث المصطفى ﷺ يجد أنه استعان به في قضايا التفسير، والعقيدة، وتمييز الرواية الحديثية من غيرها كالإسرائيليات، ولذلك لم يعتمد رواية إسرائيلية ليس لها مستند من ديننا الحنيف، فهو يحذر منها، ويلفت الانتباه لها، وسيتجلى هذا لنا من خلال المطالب.

المطلب الأول: بيان سبب النزول

إن المتصفح لتفسير الشيخ الطاهر ابن عاشور يجد الكثير من الآيات التي أشار إلى سبب نزولها، فأسباب النزول غالباً ما تعرف من حديث رسول الله ﷺ، وأسباب النزول قد تتعدد الروايات فيها بأكثر من رواية.

وسأسوق في هذا المطلب بعض الآيات التي أشار الطاهر إلى أسباب نزولها مستشهداً بحديث المصطفى ﷺ، وإليك الأمثلة:

فمن ذلك: أورد الطاهر في سبب نزول قوله تعالى: ﴿نَبَذَ فَرِيقٌ مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾⁽⁵⁷⁾، روي، في سبب نزول هذه الآية: أن رسول الله ﷺ دخل مدراس اليهود فدعاهم إلى الإسلام، فقال له نعيم بن عمرو، والحارث بن زيد: على أي دين أنت قال: "على ملة إبراهيم" قالوا: فإن إبراهيم كان يهودياً. فقال لهما: "إن بيننا وبينكم التوراة فهلما إليها"، فأبيا⁽⁵⁸⁾.

ومن أمثلة ذلك: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾⁽⁵⁹⁾.

هذه الآية بيان لما عرض من إجمال في فهم الآية التي قبلها، إذ ظن بعض المسلمين أن شرب الخمر قبل نزول هذه الآية قد تلبس بإثم لأن الله وصف الخمر وما ذكر معها بأنها رجس من عمل الشيطان، فقد كان سبب نزول هذه الآية ما في الصحيحين⁽⁶⁰⁾ وغيرهما عن أنس بن مالك، والبراء ابن عازب، وابن عباس، أنه لما نزل تحريم الخمر قال ناس من أصحاب النبي ﷺ: "كيف بأصحابنا الذين ماتوا وهم يشربون الخمر أو قال وهي في بطونهم وأكلوا الميسر. فأُنزل الله: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا﴾ الآية. وفي تفسير الفخر روى أبو بكر الأصم أنه لما نزل تحريم الخمر قال أبو بكر الصديق: "يا رسول الله كيف بإخواننا الذين ماتوا وقد شربوا الخمر وفعّلوا القمار، وكيف بالغائبين عنا في البلدان لا يشعرون أن الله حرم الخمر وهم يطعمونها". فأُنزل الله هذه الآيات⁽⁶¹⁾.

قال ابن عاشور: "وقد يلوح ببدائي الرأي أن حال الذين توفوا قبل تحريم الخمر ليس حقيقياً بأن يسأل عنه الصحابة رسول الله ﷺ للعلم بأن الله لا يؤاخذ أحداً بعمل لم يكن محرماً من قبل فعله، وأنه لا يؤاخذ أحداً على ارتكابه إلا بعد أن يعلم بالتحريم، فالجواب أن أصحاب النبي ﷺ كانوا شديدي الحذر مما ينقص الثواب حريصين على كمال الاستقامة فلما نزل في الخمر والميسر أنهما رجس من عمل الشيطان خشوا أن يكون للشيطان حظ في الذين شربوا الخمر وأكلوا اللحم بالميسر وتوفوا قبل الإقلاع عن ذلك أو ماتوا والخمر في بطونهم مخالطة أجسادهم، فلم يتمالكوا أن سألوا النبي ﷺ عن حالهم لشدة إشفاقهم على إخوانهم"⁶².

وقد رأى الشيخ أن كثيراً من المفسرين قد ولع بتطلب أسباب النزول إلى حد الغرابة، حتى كاد بعضهم أن يوهم الناس أن كل آية من القرآن نزلت على سبب، وقد أبدى الشيخ في أكثر من موضع الآراء القيمة التي تعكس مدى تضلعه في علم الحديث"⁶³.

المطلب الثاني: ترجيح أحد القولين في تفسير آية

قد تختلف أقوال المفسرين وغيرهم في تفسير آية من آيات القرآن الكريم؛ فيفسر كل واحد منهم الآية بناء على قواعد ومناهج متعددة، وهذا الاختلاف يوقع الناس في الخلاف، ولا مناص من ذلك إلا بترجيح مبني على نص شرعي أو أمر مرعي⁶⁴، ومن هذه المرجحات التي لا تحيد عنها الأفهام حديث المصطفى ﷺ.

من أمثلة ذلك تفسير قول الله تعالى⁶⁵: ﴿الَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ وَلَا يَرْهَقُ وُجُوهَهُمْ قَتَرٌ وَلَا ذِلَّةٌ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾⁶⁶.

من التفسيرات التي فسرت بها الآية:

الأول: هي رضى الله تعالى، والثاني: رؤيتهم الله تعالى.

قال ابن عاشور وقد ورد ذلك عن النبي ﷺ في "صحيح مسلم"⁶⁷ و"جامع الترمذي"⁶⁸ عن صهيب عن النبي ﷺ في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ قال: "إذا دخل أهل الجنة الجنة نادى مناد: إن لكم عند الله موعداً يريد أن ينجزكموه، قالوا: ألم تبيض وجوهنا وتنجنا من النار وتدخلنا الجنة، قال: فيكشف الحجاب، قال: فوالله ما أعطاهم الله شيئاً أحب إليهم من النظر إليه". وهو أصرح ما ورد في تفسيرها.

ومن ذلك أيضاً قوله تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾⁶⁹.

مظاهر عناية ابن عاشور بالحديث النبوي والاستشهاد به في تفسيره سعد أمين المناسية، سلطان سند العكايلة

قال ابن عاشور حاكياً الخلاف حول ذلك، وأصح ما في هذا الخلاف: ما جاء من جهة الأثر وذلك قولان:

أحدهما أنها الصبح. هذا قول جمهور فقهاء المدينة، وهو قول عمر، وابنه عبد الله وعلى، وابن عباس، وعائشة، وحفصة، وجابر بن عبد الله، وبه قال مالك، وهو عن الشافعي أيضاً، لأن الشائع عندهم أنها الصبح، وهم أعلم الناس بما يروى عن رسول الله ﷺ: من قول، أو فعل، أو قرينة حال.

القول الثاني: أنها العصر، وهذا قول جمهور من أهل الحديث، وهو قول عبد الله بن مسعود، وروى عن علي أيضاً، وهو الأصح عن ابن عباس أيضاً، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري، ونسب إلى عائشة، وحفصة، والحسن، وبه قال أبو حنيفة، والشافعي في رواية، ومال إليه ابن حبيب من المالكية، وحجتهم ما روى أن النبي ﷺ قال يوم الخندق حين نسي أن يصلي العصر من شدة الشغل في حفر الخندق، حتى غربت الشمس فقال: "شغلونا أي المشركين عن الصلاة الوسطى، أضرم الله قبورهم ناراً" (70).

والأصح من هذين القولين أولهما: لما في "الموطأ" و"الصحيحين"، عن أبي يونس مولى عائشة أنه قال: أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفاً، وقالت: إذا بلغت هذه الآية فأذني ﴿حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى﴾ فلما بلغت آذنتها فأملت علي حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين قالت عائشة: سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم (71)، وأسندت عائشة ذلك إلى رسول الله ﷺ، ولم تسنده حفصة، فإذا بطل أن تكون الوسطى هي العصر، بحكم عطفها على الوسطى تعين كونها الصبح، هذا من جهة الأثر.

وأما من جهة مسالك الأدلة المتقدمة، فأفضلية الصبح ثابتة بالقرآن، قال تعالى، مخصصاً لها بالذكر ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُوداً﴾ (72) وفي الصحيح أن ملائكة الليل، وملائكة النهار، يجتمعون عند صلاة الصبح، وتوسطها بالمعنى الحقيقي ظاهر، لأن وقتها بين الليل والنهار، فالظهر والعصر نهاريتان، والمغرب والعشاء ليليتان، والصبح وقت متردد بين الوقتين، حتى إن الشرع عامل نافلته معاملة نوافل النهار: فشرع فيها الإسرار، وفريضته معاملة فرائض الليل: فشرع فيها الجهر.

ومن جهة الوصايا بالمحافظة عليها، هي أجدر الصلوات بذلك: لأنها الصلاة التي تكثر المطبات عنها، باختلاف الأقاليم والعصور والأمم، بخلاف غيرها فقد تشق إحدى الصلوات الأخرى على طائفة دون أخرى، بحسب الأحوال والأقاليم والفصول.

ومن الناس من ذهب إلى أن الصلاة الوسطى قصد إخفائها ليحافظ الناس على جميع الصلوات، وهذا قول باطل؛ لأن الله تعالى عرفها باللام ووصفها. فكيف يكون مجموع هذين المعرفين غير مفهوم، وأما

مؤنة للبحوث والدراسات، سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد السادس والعشرون، العدد الثاني، 2011.

قياس ذلك على ساعة الجمعة وليلة القدر ففاسد، لأن كليهما قد ذكر بطريق الإبهام وصحت الآثار بأنها غير معينة. هذا خلاصة ما يعرض هنا من تفسير الآية⁽⁷³⁾.

المطلب الثالث: دور الحديث في إثبات العقيدة

قد يورد ابن عاشور الحديث الضعيف في تفسيره، ولكنه لا يحتج به، وإذا كان موضوعه العقيدة فإنه ينبه عليه، ويحذر منه.

المثال الأول: قال تعالى: ﴿وَجُودٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ، إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ، وَوَجُودٌ يَوْمَئِذٍ بِاسِرَةٌ، تَنْظُرُ أَنْ يُفْعَلَ بِهَا فَاقِرَةٌ﴾⁽⁷⁴⁾.

قال ابن عاشور في قوله ناظرة: وظاهر لفظ {ناظرة} أنه من نظر بمعنى: عاين ببصره إعلانا بتشريف تلك الوجوه انها تنظر إلى جانب الله تعالى نظرا خاصا لا يشاركها فيه من يكون دون رتبتهم، فهذا معنى الآية بإجماله ثابت بظاهر القرآن وقد أيدتها الأخبار الصحيحة عن النبي ﷺ.

فقد روى البخاري ومسلم عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة إن أناسا قالوا: يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة؟ قال: "هل تضارن في رؤية الشمس والقمر إذا كانت صحوا؟" قلنا: لا. قال: "فإنكم لا تضارون في رؤية ربكم يومئذ إلا كما تضارن في رؤيتهما"⁽⁷⁵⁾.

وفي رواية "فإنكم ترونه كذلك" وساق الحديث في الشفاعة.

وروى البخاري عن جرير بن عبد الله قال كنا جلوسا عند النبي ﷺ إذ نظر إلى القمر ليلة البدر قال: "إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته وربما قال سترون ربكم عيانا"⁽⁷⁶⁾.

قلت: رأينا كيف أثبت ابن عاشور رؤية الله تعالى يوم القيامة بما ورد من أحاديث صحيحة رواها الإمامين البخاري ومسلم، والحديث الثاني الذي استدل به ابن عاشور هو عبارة عن حديثين منفصلين عند البخاري.

المثال الثاني: ما يمس العقيدة والثوابت الإسلامية ما ورد في قصة زينب بنت جحش مع زيد بن حارثة التي ذكرتها سورة الأحزاب، نجد ابن عاشور يقول: "وقد رويت في هذه القصة أخبار مخلوطة، فإياك أن تتسرب إلى نفسك منها أغلوطة، فلا تصغ ذهنك إلى ما ألصقه أهل القصص بهذه الآية من تبسيط في حال النبي ﷺ حين أمر زيدا بإمسك زوجه فإن ذلك من مختلقات القصاصين، فأما أن يكون ذلك اختلافا من القصاصين لتزيين القصة، وأما أن يكون كله أو بعضه من أراجيف المناقذين وبهتانهم فتلقفه القصاص وهو الذي نجزم به. ومما يدل لذلك أنك لا تجد فيما يؤثر من أقوال السلف في تفسير هذه

مظاهر عناية ابن عاشور بالحديث النبوي والاستشهاد به في تفسيره سعد أمين المناسية، سلطان سند العكائيلة
الآية أثرا مسندا إلى النبي ﷺ أو إلى زيد أو إلى زينب أو إلى أحد من الصحابة رجالهم ونسائهم ولكنها
قصص وأخبار وقيل وقال.⁽⁷⁷⁾

نلاحظ من خلال النظر في عدة أمثلة أن ابن عاشور لا يستدل بالحديث الضعيف في إثبات أمور
العقيدة، ثم إنه لا يثبت أمراً عقدي ما لم يدل النص الصحيح عليه.

المطلب الرابع: الإسرائيليات عند ابن عاشور

مر تدوين تفسير القرآن بمراحل متعددة وفي بعض مراحلها دُونَ مجردا عن الإسناد ، مما دعا إلى
اختلاط الصحيح بالضعيف، ودخلت الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير ، والذين جاءوا بعد ذلك
نقلوا هذه الأقوال على أنها صحيحة .

تعريف الإسرائيليات:

الإسرائيليات هي الأخبار والأساطير التي تروى عن أهل الكتاب في أخبار الأولين وقصص الأنبياء
والمرسلين ، وغالبا ما تكون هذه الأخبار كاذبة وباطلة؛ لأن أكثرها ينقل من التوراة والإنجيل وقد
أصابهما التحريف.

الإسرائيليات على ثلاثة أقسام:

أحدها: ما علمنا صحته مما بأيدينا مما نشهد له بالصدق، فذاك صحيح.

الثاني: ما علمنا كذبه بما عندنا مما يخالفه.

الثالث: ما هو مسكوت عنه، لا من هذا القبيل ولا من هذا القبيل، فلا نؤمنُ به ولا نكذبه، وتجوزُ
حكايته لما تقدم. وغالبُ ذلك مما لا فائدة فيه تعودُ إلى أمرٍ ديني⁽⁷⁸⁾.

وإليك ما يبين رأي ابن عاشور في الإسرائيليات :

1. قال ابن عاشور وهو يقسم المفسرين وما نهجوا إليه: ... ومنهم من سلك مسلك النظر كأبي
إسحاق الزجاج وأبي علي الفارسي، وشغف كثير بنقل القصص عن الإسرائيليات، فكثرت في
كتبهم الموضوعات.

قلت: يتبين لنا من خلال كلمات ابن عاشور أنه يعتبر الأخذ بالإسرائيليات سبباً في كثرة الموضوعات،
وعبر عن الأخذ بها أنه شغوف، وهذا ليس من الحمد والمدح في شيءٍ بدلالة ما تبعها من كلام.

2- قال ابن عاشور في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَصْنَعُ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحَيْنَا وَلَا تَخَاطِبُنِي فِي الَّذِينَ
ظَلَمُوا إِنَّهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾⁽⁷⁹⁾.

لما كان نهييه عن الابتئاس بفعلهم مع شدة جرمهم مؤذنا بأن الله ينتصر له أعقبه بالأمر بصنع الفلك لتهيئة نجاته ونجاة من قد أمن به من العذاب الذي قدره الله لقومه. كما حكى الله عنه: ﴿فَدَعَا رَبَّهُ أَنِّي مَغْلُوبٌ فَانْتَصِرُ﴾ فَفَتَحْنَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ بِمَاءٍ مُنْهَمِرٍ ﴿80﴾. فجملة ﴿وَاصْنَعِ الْفُلْكَ﴾ عطف على جملة ﴿فَلَا تَبْتَئِسْ﴾، وهي بذلك داخلة في الموحى به فتدل على أن الله أوحى إليه كيفية صنع الفلك كما دل عليه قوله: ﴿وَوَحَيْنَا﴾، ولذلك فنوح - عليه السلام - أول من صنع الفلك ولم يكن ذلك معروفا للبشر، وكان ذلك منذ قرون لا يحصيها إلا الله تعالى، ولا يعتد بما يوجد في الإسرائيليات من إحصاء قرونها⁽⁸¹⁾.

3- ﴿قَالَ يَا بُنَيَّ لَا تَقْصُصْ رُؤْيَاكَ عَلَىٰ إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾⁽⁸²⁾.

قال ابن عاشور: ... قد علم يعقوب - عليه السلام - أن إخوة يوسف - عليه السلام - العشرة كانوا يغارون منه لفرط فضله عليهم خلقا وخلقاً، وعلم أنهم يعبرون الرؤيا إجمالاً وتفصيلاً، وعلم أن تلك الرؤيا تؤذن برفعة ينالها يوسف - عليه السلام - على إخوته الذين هم أحد عشر فخشي إن قصها يوسف - عليه السلام - عليهم أن تشتد بهم الغيرة إلى حد الحسد، وأن يعبروها على وجهها فينشأ فيهم شر الحاسد إذا حسد، فيكيدوا له كيذا ليسلموا من تفوقه عليهم وفضله فيهم.

إلى أن قال: وأن يوسف - عليه السلام - لم يقص رؤياه على إخوته وهو المناسب لكماله الذي يبعثه على طاعة أمر أبيه. ووقع في الإسرائيليات أنه قصها عليهم فحسدوه.

﴿وَكَذَلِكَ يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِن تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ وَيُنمِّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَعَلَىٰ آلِ يَعْقُوبَ كَمَا أَتَمَّهَا عَلَىٰ أَبَوَيْكَ مِن قَبْلُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ إِنَّ رَبَّكَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾⁽⁸³⁾.

عطف هذا الكلام على تحذيره من قص الرؤيا على إخوته إعلاماً له بعلو قدره ومستقبل كماله، كي يزيد تملياً من سمو الأخلاق فيتسع صدره لاحتمال أذى إخوته، وشفحاً عن غيرتهم منه وحسدهم إياه ليتمحض تحذيره للصلاح، وتنتفي عنه مفسدة إثارة البغضاء ونحوها، حكمة نبوية عظيمة وطبا روحانيا ناجعا⁽⁸⁴⁾.

قلت: ومن خلال هذين المثالين يتضح لنا موقفه من أنه لا يأخذ بالإسرائيليات فيما لم يدل عليه شرعنا الحنيف، وفيما يتعارض مع ما تدلل عليه نصوص الأدلة الشرعية سواء كان مفهوماً أو منطوقاً، أما ما لا يتعارض ما شرعنا الحنيف فهو يسوقه من مبدأ الاستئناس مبيناً أنه في الإصحاح الفلاني من سفر كذا.

ولقد تتبعنا تفسير ابن عاشور في خمسة مواضع مما وقع فيها تفسير هذه الآيات ببعض الإسرائيليات فوجدت ابن عاشور على حذرٍ منها، فمرة يشبهها بالخرافات، ومرة يضعفها، ومرة ينزه الآيات عن مثل هذه التفسيرات.

المبحث الثالث

الاستشهاد بالحديث في قضايا اللغة

لقد سلك ابن عاشور -عليه رحمة الله - مسلك الاستدلال بالأحاديث في معظم ما يقول في تفسيره، ولا شك في أن المفسر إذا سلك هذا المسلك فإن تفسيره يعتبر من أفضل التفسير وأصحها؛ وذلك لأن هذه الشواهد هي دليل للمفسر وألته في التفسير، والآيات القرآنية التي استشدها لها ابن عاشور بمختلف الشواهد تعتبر كما لا يستهان به، وهذه الشواهد لها من الفائدة الشيء الكثير، إذ أنها تبرز المعنى القرآني، وتعمق الدلالة، وتبين وجه البلاغة، وتبرز الصورة الفنية، وترجح ما اختلف فيه، وتؤكد ما ذهب إليه من أقوال.

ورغم اعتبار الشواهد القرآنية والحديثية ذات فوائد جمة لما سبق ذكره، إلا أننا نجد ابن عاشور يدافع عن التفسير بغير المأثور ويعتبره صحيحاً⁽⁸⁵⁾؛ وذلك لأن الاعتماد على ما ثبت بالتفسير بالمأثور قليل، يقول الطاهر: "فاستمداد علم التفسير للمفسر العربي والمولد، من المجموع الملتئم من علم العربية وعلم الآثار"⁽⁸⁶⁾، والمقصود بعلم الآثار عنده كما عرفه هو: "وأما الآثار فالمعني بها، ما نقل عن النبي ﷺ، من بيان المراد من بعض القرآن في مواضع الإشكال والإجمال... وما نقل عن الصحابة الذين شاهدوا نزول الوحي من بيان سبب النزول، وناسخ ومنسوخ، وتفسير مبهم، وتوضيح واقعة من كل ما طريقتهم فيه الرواية عن الرسول ﷺ، دون الرأي... وتشمل الآثار إجماع الأمة على تفسير معنى، إذ لا يكون إلا عن مستند كإجماعهم"⁽⁸⁷⁾.

والمفسر لا يستغني عن الحديث النبوي في تفسير آيات القرآن، وهذا أمر مجمع عليه عند جميع المفسرين؛ لأنه لم يرد أي خلاف في الاستشهاد بحديث رسول الله ﷺ على تفسير الآيات، يقول الدكتور محمد إبراهيم: "حجة لا يجب إغفالها لدى المفسرين على اختلاف مناهجهم وتعدد نزعاتهم، فقد كان من هؤلاء المفسرين من جعل صدارة تفسيره لأي آية ما نطق به ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى، ومنهم من استأنس به إلى جوار العديد من الآراء المطلقة الكثيرة"⁽⁸⁸⁾.

والناظر في تفسير التحرير والتنوير يجد أن مؤلفه يستشهد غالباً على الآيات بالأحاديث النبوية، وخاصة في المقاصد الشرعية وملاحمها، وفي مطالب هذا المبحث سنلاحظ هذا بشكل جلي.

المطلب الأول: بيان دلالة اللفظ

إن اللفظ له دلالات متعددة، فقد تدل اللفظة الواحدة على عدة معان مختلفة، ودلالة اللفظ لها ارتباط بالكلمة التي تم تفسيرها أما المفسرة فدلالة معنى، وهذا ما أشار له عبد القاهر الجرجاني حيث قال: "الدلالة في المفسر دلالة معنى وفي التفسير دلالة لفظ على معنى وكان من المركز في الطباع والراسخ في غرائز العقول أنه متى أُريدَ الدلالة على معنى فترك أن يُصرح به ويُذكر باللفظ الذي هو له في اللغة

وعُمد إلى معنى آخر فأشيرَ به إليه وجُعِلَ دليلاً عليه كان للكلام بذلك حسنٌ ومزيّةٌ لا يكونان إذا لم يُصنَع ذلك ودُكرَ بلفظه صريحاً. ولا يكونُ هذا الذي ذكرتُ أنه سببُ فضلِ المفسرِ على التفسير من كونِ الدلالة في المفسرِ دلالةً معنًى على معنى وفي التفسيرِ معنًى معلوم يعرفه السامع وهو غيرُ معنى لفظ التفسير في نفسه وحقيقته كما ترى من أنّ الذي هو معنى اللفظ في قولهم: هو كثيرُ رماد القدر. غير الذي هو معنى اللفظ في قولهم: هو كثيرُ القرى ولو لم يكن كذلك لم يُتصورَ أن يكون هاهنا دلالة معنًى على معنى⁽⁸⁹⁾.

وإذ قد عرفتَ هذه الجملة فقد حصلَ لنا منها أن المفسرَ يكون له دالتان: دلالة اللفظ على المعنى ودلالة المعنى الذي دلّ اللفظ عليه على معنى لفظٍ آخر. ولا يكون للتفسير إلا دلالةً واحدةً وهي دلالة اللفظ. وهذا الفرقُ هو سببُ أن كان للمفسرِ الفضلُ والمزية على التفسير. ومحالٌّ أن يكون هذا قضية المفسرِ في ألفاظ اللغة. ذلك لأنَّ معنى المفسرِ يكون مجهولاً عند السامع ومحالٌّ أن يكون للمجهول دلالة. ثم إنَّ معنى المفسرِ يكون هو معنى التفسير بعينه ومحالٌّ إذا كان المعنى واحداً أن يكون للمفسرِ فضلٌ على التفسير لأنَّ الفضل كان في مسألتنا بأنَّ دلَّ لفظ المفسرِ على معنى ثم دلَّ معناه على معنى آخر. وذلك لا يكونُ مع كونِ المعنى واحداً ولا يتصورُ.

التضاد نوع من المشترك - إذ يدل اللفظ الواحد على أكثر من معنى - لكنه نوع خاص، لذلك أفرد له اللغويون - قديماً وحديثاً - مبحثاً مستقلاً به.

والتضاد "هو دلالة اللفظ الواحد على معنيين متضادين" وقد تباينت كلمة اللغويين بين مثبتة للتضاد ومنكر، وجامع لأسبابه وألفاظه ومفند، وقد جمع الإمام السيوطي - رحمه الله - آراء المثبتين له والمنكرين، وحجة كل فريق منهما، وذكر من أجازاه من العلماء: ومنهم أبو زيد الأنصاري، والأصمعي، وابن قتيبة، وابن الأعرابي، وابن دريد، وأبو عبيد، وابن فارس، والجوهري، وابن القوطية، وغيرهم، وذكر السيوطي بعضاً من الألفاظ التي ذكرها كل واحد من هؤلاء⁽⁹⁰⁾. ومن أصحاب كتب الأضداد قطرب ومحمد بن القاسم الأنباري وأبو الطيب اللغوي والأصمعي وابن السكيت وأبو حاتم السجستاني والصاغاني والمنشي، أما ابن درستويه فقد أنكر وجود التضاد في اللغة، وله في ذلك كتاب إبطال الأضداد⁽⁹¹⁾.

من أمثلة ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾⁽⁹²⁾.

واللبس: خلط بين متشابهات في الصفات يعسر معه التمييز أو يتعذر... ويطلق على اختلاط المعاني وهو الغالب، وظاهر كلام الراغب في مفردات القرآن⁽⁹³⁾ أنه هو المعنى الحقيقي، ويقال في الأمر لبسة بضم اللام أي اشتباه، وفي حديث شق الصدر: "فخفت أن يكون قد التبس بي"⁽⁹⁴⁾، أي حصل اختلاط في عقلي بحيث لا يميز بين الرؤية والخيال، فاللبس هنا يطلق على اختلاط المعاني⁽⁹⁵⁾.

مظاهر عناية ابن عاشور بالحديث النبوي والاستشهاد به في تفسيره سعد أمين المناسية، سلطان سند العكايلة

ومن أمثلة ذلك: ﴿وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيُعَوِّلْتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا﴾⁽⁹⁶⁾.

والقروء جمع قرء - بفتح القاف وضمها وهو مشترك للحيض والطمهر. وقال أبو عبيدة: إنه موضوع للانتقال من الطهر إلى الحيض، أو من الحيض إلى الطهر، فلذلك إذا أطلق على الطهر أو على الحيض كان إطلاقاً على أحد طرفيه. وتبعه الراغب. ولعلهما أرادا بذلك وجه إطلاقه على الضدين. وأحسب أن أشهر معاني القراء، عند العرب، هو الطهر، ولذلك ورد في حديث عمر، أن ابنه عبد الله، لما طلق امرأته في الحيض، سأل عمر رسول الله ﷺ عن ذلك⁽⁹⁷⁾. وما سؤاله إلا من أجل أنهم كانوا لا يطلقون إلا في حال الطهر ليكون الطهر الذي وقع فيه الطلاق مبدأ الاعتداد وكون الطهر الذي طلقت فيه هو مبدأ الاعتداد هو قول جميع الفقهاء ما عدا ابن شهاب فإنه قال: يلغى الطهر الذي وقع فيه الطلاق⁽⁹⁸⁾.

المطلب الثاني: بيان دلالة بلاغية

وأما التوكيد اللفظي⁽⁹⁹⁾ فهو: اللفظ المكرر به ما قبله، فإن كان جملة فالأكثر اقترانها بالعاطف نحو ﴿كَلَّا سَيَعْلَمُونَ ثُمَّ كَلَّا سَيَعْلَمُونَ﴾⁽¹⁰⁰⁾ ...

وإن كان اسماً ظاهراً أو ضميراً منفصلاً منصوباً فواضح نحو: "فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ بَاطِلٌ بَاطِلٌ"⁽¹⁰¹⁾ ...

التوكيد اللفظي⁽¹⁰²⁾، وهو تكرار اللفظ الأول اعتناء به نحو: "ادرجي ادرجي" وقوله:

فأين إلى أين النجاة ببغلتى أتاك أتاك لللاحقون احبس احبس

وقوله تعالى: ﴿كَلَّا إِذَا دَكَتِ الْأَرْضُ دَكَا دَكَا﴾⁽¹⁰³⁾.

قال الغلابيني مبيناً معنى التوكيد اللفظي: يكون بإعادة المؤكد بلفظه أو بمرادفه، سواء أكان اسماً ظاهراً، أم ضميراً، أم فعلاً، أم حرفاً، أم جملة⁽¹⁰⁴⁾.

وفائدة التوكيد اللفظي تقرير المؤكد في نفس السامع وتمكينه في قلبه، وإزالة ما في نفسه من الشبهة فيه.

إذا فالتوكيد اللفظي لا يضيف معنىً جديداً للمتبوع، إنما هو من أجل توكيده في النفس.

ومن أمثلة ذلك عند الطاهر في تفسيره: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾⁽¹⁰⁵⁾.

قال ابن عاشور: وأكد الخبر بحرف التوكيد اللفظي لتحقيق الوعد، والاهتمام يدفع النقيصة عنهم في الفضل.

ويدل على ذلك ما في صحيح البخاري: أن أسماء بنت عميس، وهي ممن قدم من أرض الحبشة، دخلت على حفصة فدخل عمر عليها فقال لها: سبقناكم بالهجرة فنحن أحق برسول الله منكم، فغضبت أسماء وقالت: كلا والله، كنتم مع النبي يطعم جائعكم ويعط جاهلكم، وكنا في أرض البعداء البغضاء بالحبشة ونحن كنا نؤذي ونخاف، وذلك في الله ورسوله، وأيم الله لا أطعم طعاما ولا أشرب شرابا حتى أذكر ما قلت لرسول الله، فلما جاء النبي ﷺ بيت حفصة قالت أسماء: يا رسول الله إن عمر قال كذا وكذا، قال: "فما قلت له؟" قالت: قلت له كذا وكذا، قال: "ليس بأحق بي منكم وله ولأصحابه هجرة واحدة ولكم أنتم أهل السفينة هجرتان" (106).

واللام في قوله {الَّذِينَ هَاجَرُوا} متعلق بـ "غفور" مقدم عليه للاهتمام. وأعيد {إِنَّ رَبَّكَ} ثانيا لطول الفصل بين اسم {إن} وخبرها المقترن بلام الابتداء مع إفادة التأكيد اللفظي.

وتعريف المسند إليه الذي هو اسم {إن} بطريق الإضافة دون العلمية لما يرمي إليه إضافة لفظ "رب" إلى ضمير النبي من كون المغفرة والرحمة لأصحابه كانت لأنهم أذنوا لأجل الله ولأجل النبي صلى الله عليه وسلم فكان إسناد المغفرة إلى الله بعنوان كونه رب محمد صلى الله عليه وسلم حاصلا أسلوب يدل على الذات العلية وعلى الذات المحمدية.

وهذا من أدق لطائف القرآن في قرن اسم النبي باسم الله بمناسبة هذا الإسناد بخصوصه (107).

وقد يتعلق هذا الاستدلال بعلم البيان، ومنه قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ ذِي الْقَرْنَيْنِ قُلْ سَأَتْلُو عَلَيْكُمْ مِنْهُ ذِكْرًا إِنَّا مَكَّنَّا لَهُ فِي الْأَرْضِ وَآتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا﴾ (108).

قال ابن عاشور: اختلف المفسرون في تعيين المسمى بذوي القرنين اختلافا كثيرا تفرقت بهم فيه أخبار قصصية وأخبار تاريخية واسترواح من الاشتقاقات اللفظية، ولعل اختلافهم له مزيد اتصال باختلاف القصاصين الذين عنوا بأحوال الفاتحين عناية تخطيط لا عناية تحقيق فراموا تطبيق هذه القصة عليها. والذي يجب الانفصال فيه بادئ ذي بدء أن وصفه بذوي القرنين يتعين أن يكون وصفا ذاتيا له وهو وصف عربي يظهر أن يكون عرف بمدلوله بين المثيرين للسؤال عنه فترجموه بهذا اللفظ.

ويتعين أن لا يحمل القرنان على الحقيقة بل هما على التشبيه أو على الصورة. فالأظهر أن يكونا ذؤابتين من شعر الرأس متدلبيتين، وإطلاق القرن على الضفيرة من الشعر شائع في العربية، قال عمر بن أبي ربيعة:

فلثمت فاها أخذاً بقرونها شرب النزيف ببرد ماء الحشرج

مظاهر عناية ابن عاشور بالحديث النبوي والاستشهاد به في تفسيره سعد أمين المناسية، سلطان سند العكايلة

قلت: وجدت عند ابن منظور أنه قال: قال ابن بري: البيت لجميل بن معمر وليس لعمر بن أبي ربيعة⁽¹⁰⁹⁾.

وفي حديث أم عطية في صفة غسل ابنة النبي ﷺ قالت أم عطية: "فجعلنا رأسها ثلاثة قرون"⁽¹¹⁰⁾، فيكون هذا الملك قد أطال شعر رأسه وضره صفرتين فسمي ذا القرنين، كما سمي خرباق ذا اليدين⁽¹¹¹⁾.

ومن أمثلة ذلك⁽¹¹²⁾: جملة ﴿وتب﴾⁽¹¹³⁾، إما معطوفة على جملة ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾⁽¹¹⁴⁾ عطف الدعاء على الدعاء إذا كان إسناد التباب إلى اليدين لأنهما آلة الأذى بالرمي في الحجارة كما في خبر طارق المحاربي، فأعيد الدعاء على جميعه إغلاظا له في الشتم والتقريع، وتفيد بذلك تأكيدا لجملة ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾⁽¹¹⁵⁾ لأنها بمعناها وإنما اختلفا في الكلية والجزئية، وذلك الاختلاف هو مقتضى عطفها، وإلا لكان التوكيد غير معطوف لأن التوكيد اللفظي لا يعطف بالواو كما تقدم في سورة الكافرون.

وإما أن تكون في موضع الحال، والواو واو الحال ولا تكون دعاء إنما هي تحقيق لحصول مادعي عليه به.

فيكون الكلام قبله مستعملا في الذم والشماتة به أو لطلب الازدياد، ويؤيد هذا الوجه قراءة عبد الله بن مسعود وقد تب فيتمحض الكلام قبله لمعنى الذم والتحقير دون معنى طلب حصول التباب له، وذلك كقول عبد الله بن رواحة حين خروجه إلى غزوة مؤتة التي استشهد فيها:

حتى يقولوا إذا مروا على جدتي أرشدك الله من غاز وقد رشدا

وروي عن ابن مسعود أن أبا لهب قال إن كان ما يقول ابن أخي حقا فأنا افتدي نفسي يوم القيامة بمالي وولدي فأنزل الله ﴿مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ﴾⁽¹¹⁶⁾، وقال ابن عباس ﴿مَا كَسَبَ﴾⁽¹¹⁷⁾ هو ولده فإن الولد من كسب أبيه⁽¹¹⁸⁾.

المطلب الثالث: تخصيص دلالة عامة

مثال ذلك ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾⁽¹¹⁹⁾. لما تكلم عن العسل وما فيه من الشفاء، قال الله تعالى (فيه) وهي هنا من الظرفية المجازية التي لا تقتضي عموم الأحوال، و(للناس) لا يقتضي جميع الناس؛ بل هو مختلف بحسب اختلاف حاجات الناس والأشخاص إلى الاستشفاء، وعلى هذا الاعتبار يحمل ما جاء في الحديث الذي في الصحيحين⁽¹²⁰⁾ عن أبي سعيد الخدري: أن رجلا جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: إن أخي استطلق بطنه، فقال: "اسقه عسلا". فذهب فسقاه عسلا. ثم جاء، فقال: يا رسول الله سقيته عسلا فما زاده إلا استطلقا؛

مؤنة للبحوث والدراسات، سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد السادس والعشرون، العدد الثاني، 2011.

قال: "اذهب فاسقه عسلا"، فذهب فسقاه عسلا ثم جاء، فقال: يا رسول الله ما زاده إلا استطلاقا، فقال رسول الله: "صدق الله وكذب بطن أخيك؛ فذهب فسقاه عسلا فيري"⁽¹²¹⁾.

المطلب الرابع: بيان لفظة متشابهة

قال ابن عاشور في مراتب التشابه وتفاوت أسبابها وعاشرتها: أفهام ضعيفة عدت كثيرا من المتشابه وما هو منه، وذلك أفهام الباطنية، وأفهام المشبهة، كقوله تعالى ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾⁽¹²²⁾.

وليس من المتشابه ما صرح فيه بأننا لا نصل إلى علمه كقوله ﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾⁽¹²³⁾ ولا ما صرح فيه بجهل وقته كقوله ﴿لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً﴾⁽¹²⁴⁾.

وليس من المتشابه ما دل على معنى يعارض الحمل عليه دليل آخر، منفصل عنه؛ لأن ذلك يرجع إلى قاعدة الجمع بين الدليلين المتعارضين، أو ترجيح أحدهما على الآخر، مثل قوله تعالى خطابا لإبليس ﴿وَاسْتَفْزِزْ مَنْ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ﴾⁽¹²⁵⁾ الآية في سورة الإسراء مع ما في الآيات المقترضية ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَنِّي عَنكُمْ وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾⁽¹²⁶⁾ وقوله ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾⁽¹²⁷⁾.

وقد علمتم من هذا أن ملاك التشابه هو عدم التواطؤ بين المعاني واللغة: إما لصيقها عن المعاني، وإما لصيق الأفهام عن استعمال اللغة في المعنى، وإما لتناسي بعض اللغة، فيبين لك أن الإحكام والتشابه: صفتان للألفاظ، باعتبار فهم المعاني⁽¹²⁸⁾.

من أمثلة ذلك، قال ابن عاشور في تفسير قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ، خَاشِعَةً أَبْصَارُهُمْ تَرَاهُمْ ذَلَّةً وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ وَهُمْ سَالِمُونَ﴾⁽¹²⁹⁾.

والكشف عن ساق: مثل لشدة الحال لصعوبة الخطب والهول، وأصله أن المرء إذا هلع أن يسرع في المشي ويشمر ثيابه فيكشف عن ساقه كما يقال: شمر عن ساعد الجد، وأيضا كانوا في الروع والهزيمة تشمر الحرائر عن سوقهن في الهرب أو في العمل فتكشف سوقهن في الهرب أو في العمل فتكشف سوقهن بحيث يشغلن هول الأمر عن الاحتراز من إيداء ما لا يبدينه عادة، فيقال: كشفت عن ساقها أو شمريت عن ساقها، أو أبدت عن ساقها.

وفي حديث غزوة أحد قال أنس بن مالك انهزم الناس عن النبي ﷺ ولقد رأيت عائشة وأم سليم وإنهما لمشمرتان أرى خدم سوقهما تتقلان القرب على متونهما ثم تفرغانها في أفواه القوم ثم ترجعان فتملأنها⁽¹³⁰⁾ إلخ، فإذا قالوا: كشف المرء عن ساقه فهو كناية عن هول أصابه وإن لم يكن كشف ساق. وإذا قالوا: كشف الأمر عن ساق، فقد مثلوه بالمرأة المروعة، وكذلك كشفت الحرب عن ساقها، كل ذلك تمثيل إذ ليس ثمة ساق قال حاتم:

فتى الحرب غضت به لحرب الحرب عضها ... وإن شممت عن ساقها الحرب شمرا
وقال جد طرفة من الحماسة:

كشفت لهم عن ساقها ... وبدا من الشر البواح

وقرأ ابن عباس ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ﴾ بمثناة فوقية وبصيغة البناء للفاعل على تقدير تكشف الشدة عن ساقها
أو تكشف القيامة، وقريب من هذا قولهم: قامت الحرب على ساق.

والمعنى: يوم تبلغ أحوال الناس منتهى الشدة والروع، قال ابن عباس: يكشف عن ساق: عن كرب
وشدة، وهي أشد ساعة في يوم القيامة.

وفي صحيح مسلم⁽¹³¹⁾ من حديث الرؤية وحديث الشفاعة عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال:
"يكشف عن ساق فلا يبقى من كان يسجد لله من تلقاء نفسه إلا أن الله له بالسجود، ولا يبقى من كان
يسجد رياء إلا جعل الله ظهره طبقة واحدة كلما أراد أن يسجد خر على قفاه" الحديث، فيصلح ذلك تفسيراً
لهذه الآية⁽¹³²⁾.

المطلب الخامس: إبراز الصور الفنية في الحديث

أجاز ابن عاشور الاستدلال بالحديث النبوي وعده الأصول التي يرجع لها في تحقيق الألفاظ،
والمعاني، وإظهار ألوان البلاغة، فعند تحليل الحديث يبين الصورة الفنية، وإليك أمثلة ذلك:

المثال الأول: أن يكون الإتيان مستعاراً لقبول التكوين كما استعير للعصيان الإِدْبَارُ في قوله تعالى ﴿مَنْ
أَدْبَرَ يَسْعَى﴾⁽¹³³⁾، وقول النبي ﷺ لمسيمة حين امتنع من الإيمان والطاعة في وفد قومه بني حنيفة "لئن
أدبرت ليعقرنك الله"، وكما استعار النفور والفرار للعصيان⁽¹³⁴⁾.

جاء التركيب في الحديث النبوي على طريقة الاستعارة التمثيلية، لأنه شبه مسيمة في إدباره بالحمار
الوحشي الذي يدبر من الصياد حين يرميه برمحه فيعقره فيحبسه عن المشي والسير.

المثال الثاني: شبه غروبها-الشمس- عن الأبصار بالمستقر والمأوى الذي يأوي إليه المرء في آخر
النهار بعد الأعمال. وقد ورد تقريب ذلك في حديث أبي ذر الهروي في صحيح "البخاري" و"مسلم"
و"جامع الترمذي" بروايات مختلفة حاصل ترتيبها أنه قال: "كنت مع رسول الله في المسجد عند غروب
الشمس فسألته أو قال: إن هذه تجري حتى تنتهي إلى مستقرها... فتصبح طالعة من مغربها فذلك مستقر
لها ومستقرها تحت العرش فذلك قوله تعالى: {وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا}.

وهذا تمثيل وتقريب لسير اليومي الذي يبتدئ بشروقها على بعض الكرة الأرضية وينتهي بغروبها على بعض الكرة الأرضية، في خطوط دقيقة، وبتكرر طلوعها وغروبها تتكون السنة الشمسية (135).

قلت: هذه بعض الأمثلة التي أبرز فيها ابن عاشور شيئاً من الصور الفنية البلاغية، والمجال لا يسعنا لضرب أكثر من هذه الأمثلة، ولعل الأمثلة قد أوضحت المطلوب للقارئ.

الخاتمة

تبين من خلال البحث مدى تضلع محمد الطاهر ابن عاشور رحمه الله في علم الحديث النبوي الشريف، واستخدامه الوسيلة الأولى لتفسير آيات كتاب الله تعالى، وحرصه على الاستشهاد بالحديث الصحيح الثابت نقله عن المصطفى ﷺ، ومن نتائج هذا البحث ما يأتي:

1. عدم اعتماده على كتب التفسير ونقل الحديث منها، بل كان يرجع إلى المصادر الأصلية، ويعزو لها الحديث، وهو ما يسمى بعلم التأصيل.

2. دقة الطاهر ابن عاشور في نقل الحديث النبوي، فهو ينقل الحديث بدقة متناهية دون إخلال بلفظ أو معنى، كما أنه يشير إلى راويه من الصحابة رضوان الله عليهم.

3. تحريه في ذكر الأحاديث الدالة على أسباب النزول، والتنبيه على درجة هذه الأحاديث صحة وضعفاً.

4. بيان دلالة الألفاظ البلاغية، والعامة، والألفاظ المتشابهة في آيات القرآن الكريم بتوضيحها من خلال الأحاديث النبوية الصحيحة.

5. استشاده بالحديث الصحيح عند تناوله لبعض آيات القرآن المتعلقة بالعقيدة لتقوية وجه نظره، وكذلك الحال في القضايا اللغوية.

هذا والله أسأل أن أكون قد وفقت في كتابتي لهذا البحث، فإن كان من صواب فمن الله، وإن كان من خطأ فمن نفسي والشيطان، واستغفر الله من ذلك.

الهوامش

- (1) أبو داود، السنن، 200/3، قال الألباني: وإسناده صحيح.
- (2) الحجر: آية 9.
- (3) هو الشيخ محمد الطاهر الثاني بن الشيخ محمد بن الشيخ محمد الطاهر الأول بن محمد بن محمد الشاذلي بن عبد القادر بن محمد بن عاشور، ولد في شهر جمادى الأولى سنة 1296هـ الموافق لشهر سبتمبر من 1879م، وكان الشيخ منذ صغره محباً للعلم فاتجه لحفظ القرآن أخذاً له عن شيخه محمد الخياري في مسجد أبي حديد بنهج الباشا في تونس، ثم حفظ بعض المتون التي تؤهله إلى التعليم العالي في جامع الزيتونة في سن مبكر، ثم التحق الشاب محمد الطاهر بجامع الزيتونة سنة 1310هـ = 1893م، وتوفي يوم الأحد 13 من رجب سنة 1393هـ الموافق 12 من آب (أغسطس) 1973م، ووري الثرى بمقبرة الزّجاج، انظر كل من: بحث(عائلة ابن عاشور)ضمن مهرجان ابن عاشور، د. الطاهر المعموري، ص1، وشيخ الجامع الأعظم محمد الطاهر ابن عاشور، ص37، 68، و بحث: (الطاهر ابن عاشور)، محمد الحبيب ابن الخوجة، ضمن مجلة جوهر الإسلام، عدد 3-4، ص12.
- (4) البقرة، 159
- (5) البقرة، 173
- (6) الأنعام، 91
- (7) صحيح البخاري، 12/385، ح(3635). قال البخاري: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ وَأَمْرًا زَنِيًّا فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ فِي شَأْنِ الرَّجْمِ ». فَقَالُوا نَفَضَهُمْ وَيُجْلَدُونَ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ كَذَبْتُمْ ، إِنَّ فِيهَا الرَّجْمَ . فَأَتَوْا بِالتَّوْرَةِ فَفَشَرُوهَا ، فَوَضَعَ أَحَدُهُمْ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ ، فَقَرَأَ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا . فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ ارْفَعْ يَدَكَ . فَرَفَعَ يَدَهُ فَإِذَا فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ . فَقَالُوا صَدَقَ يَا مُحَمَّدُ ، فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ . فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَرَجِمَا . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَجْنَأُ عَلَى الْمَرْأَةِ بِقِيهَا الْحَجَارَةَ . أطرافه 1329 ، 4556 ، 6819 ، 6841 ، 7332 ، 7543 - تحفة 8324 - 4/251.
- (8) البقرة، 174
- (9) التحرير والتنوير، ابن عاشور، 121/1.
- (10) النساء، 127.
- (11) صحيح البخاري ترقيم عبد الباقي مشكول، 107/15، ح(4574)، قال البخاري: حدثنا عبد

العزير بن عبد الله حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير أنه سأل عائشة عن قول الله تعالى (وإن خفتن أن لا تقسطوا في اليتامى). فقالت يا ابن أختي ، هذه اليتيمة تكون في حجر وليها، تشركه في ماله ويعجبه ماله وجمالها، فيريد وليها أن يتزوجها، بغير أن يقسط في صداقها، فيعطيها مثل ما يعطيها غيره، فنهوا عن أن ينكحوهن، إلا أن يقسطوا لهن، ويبلغوا لهن أعلى سنتهن في الصداق ، فأمرُوا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن. قال عروة قالت عائشة وإن الناس استفتوا رسول الله - ﷺ - بعد هذه الآية فأنزل الله (ويستفتونك في النساء) قالت عائشة وقول الله تعالى في آية أخرى (وترغبون أن تنكحوهن) رغبة أحدكم عن يتيمة حين تكون قليلة المال والجمال قالت فنهوا أن ينكحوا عن من رغبوا في ماله وجماله في يتامى النساء، إلا بالقسط، من أجل رغبتهم عنهن إذا كن قليات المال والجمال. أطرافه 2494 ، 2763 ، 4573 ، 4600 ، 5064 ، 5092 ، 5098 ، 5128 ، 5131 ، 5140 ، تحفة 16493 - 6/54

(12) التحرير والتنوير، ابن عاشور، 15/4.

(13) صحيح البخاري، 415/16، رقم (102)، قال البخاري: سورة الْهَآكُمُ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ (النَّكَاتُرُ) مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ .

(14) التحرير والتنوير، ابن عاشور، 455/30، تفسير القرطبي، 168/20، ومعالم التنزيل للبغوي، 515/8، وأسباب النزول للواحي، 266، ولم يروى في كتب الحديث.

(15) الاقتان ، 46/1.

(16) تفسير ابن أبي حاتم، 445/12. قال ابن أبي حاتم: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ صَالِحُ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنِي، عَنْ ابْنِ بَرِيدَةَ، فِي قَوْلِهِ: " الْهَآكُمُ النَّكَاتُرُ " ، قَالَ: نَزَلَتْ فِي قَبِيلَتَيْنِ مِنْ قَبَائِلِ الْأَنْصَارِ، فِي بَنِي حَارِثَةَ، وَبَنِي الْحَارِثِ، تَفَاخَرُوا وَتَكَاثَرُوا، فَقَالَتْ إِحْدَاهُمَا: فِيكُمْ مِثْلُ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ وَقُلَانِ؟ وَقَالَ الْآخَرُونَ مِثْلَ ذَلِكَ، تَفَاخَرُوا بِالْحَيَاءِ، ثُمَّ قَالُوا: انْطَلِقُوا بِنَا إِلَى الْقُبُورِ، فَجَعَلَتْ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ تَقُولُ: فِيكُمْ مِثْلُ فُلَانٍ؟ يَشِيرُونَ إِلَى الْقَبْرِ، وَمِثْلُ فُلَانٍ؟ وَقَعَلَ الْآخَرُونَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: " الْهَآكُمُ النَّكَاتُرُ حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ " ، لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهَا رَأْيٌمْ عِبْرَةٌ وَسُغْلٌ".

(17) النكاثر، 1.

(18) البقرة، 160، التحرير والتنوير، ابن عاشور، 71/2.

(19) 67/8، ح(6308).

(20) غافر، 60.

(21) الصحيح، 93/1، ح(91)، التحرير والتنوير، ابن عاشور، 121/24.

- (22) التحرير والتنوير، ابن عاشور، 20/2-21.
- (23) 107/9، ح(7349).
- (24) السنن، 57/5، ح(2961).
- (25) أخرجه البخاري في الصحيح، 117/7، ح(5495)، ومسلم في الصحيح 70/6، ح(1952).
- (26) 62/1.
- (27) التحرير والتنوير، ابن عاشور، 116/2.
- (28) الصحيح، 91/4، ح(4130).
- (29) السنن، 161/2، ح(2978)، وقال الألباني: صحيح.
- (30) السنن، 131/7، ح(4136)، وقال الألباني: صحيح.
- (31) التحرير والتنوير، ابن عاشور، 105/9.
- (32) الواقعة: 77-78.
- (33) التحرير والتنوير، ابن عاشور، 227/30.
- (34) (المستدرك على الصحيحين، 46/1، ح(9)، هذا حديث صحيح لم يخرج في الصحيحين وهو صحيح على شرط مسلم فقد احتج بأبي عبد الرحمن الحبلى عن عبد الله بن عمر بن العاص وعامر بن يحيى: مصري ثقة و الليث بن سعد: إمام و يونس المؤدب: ثقة متفق على إخرجه في الصحيحين تعليق الذهبي في التلخيص: هذا على شرط مسلم.
- (35) التفسير، 284/24.
- (36) التحرير والتنوير، ابن عاشور، 173/30.
- (37) السنن، 271/5، ح(3312).
- (38) المستدرك على الصحيحين، 548/2، ح(3864)، هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه، وقال الذهبي في التلخيص: صحيح.
- (39) جامع البيان، 678/23.
- (40) التحرير والتنوير، 236/29.
- (41) السنن، 1382/2، ح(4127).
- (42) التحرير والتنوير، 114/6.
- (43) المزي، تهذيب الكمال، 352/2.
- (44) ابن حجر، تهذيب التهذيب، 185/1، رقم(396).
- (45) جامع البيان، 34/12.

- (46) التحرير والتتوير، 262/6.
- (47) تهذيب الكمال، 491/20.
- (48) تهذيب التهذيب، 298/7، رقم (568).
- (49) سورة القدر، 3.
- (50) 533/24.
- (51) التحرير والتتوير، 406-405/30.
- (52) السنن، 6/4، ح (7).
- (53) 576/2، ح (1196).
- (54) 41/7، ح (5251).
- (55) 1093/2، ح (1471).
- (56) التحرير والتتوير، 399/2.
- (57) البقرة، 101.
- (58) التحرير والتتوير، ابن عاشور، 65/3، رواه الطبري في تفسيره (289/6) من حديث محمد بن إسحاق حدثني محمد ابن أبي محمد مولى زيد بن ثابت حدثني سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس قال: دخل رسول الله ﷺ بيت المدراس على جماعة من يهود فدعاهم إلى الله فقال له نعيم بن عمرو ... إلى آخره وذكره ابن هشام في سيرته (552/1) من قول ابن إسحاق لم يجاوز به وذكره الواحدي في أسباب النزول (53/1) عن ابن عباس.
- (59) المائة، 92.
- (60) البخاري، الصحيح، 132/3، ح (2464، 4620)، ومسلم، الصحيح، 1570/3، ح (1980)، (2459)، الترمذي، السنن، 104/5، ح (3052، 3050، 3053)، أحمد، المسند، 426/4، ح (2691)، (2774، 8620، 13376)
- (61) التحرير والتتوير، ابن عاشور، 204-203/5، وانظر: 114/6، 10، 40/306، 25-305/47، 21/10، 91/147، 30/25
- (62) التحرير والتتوير، 204/5.
- (63) التحرير والتتوير، 46/1.
- (64) أي يسترعيه كل من يسمعه ويقبله حجة فيما بينهم.
- (65) التحرير والتتوير، ابن عاشور، 63-64/11.
- (66) يونس، 26.

- (67) 163/1، ح(181).
- (68) 268/4، ح(2552)(3105)، جميعاً عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن صهيب مرفوعاً.
- (69) البقرة، 238.
- (70) البخاري، الصحيح، 43/4، ح(2931)، مسلم، الصحيح، ح(627)، وهو حديث متفق عليه من رواية علي رضي الله عنهم الله عنه.
- (71) مسلم، الصحيح، 437/1، ح(629)، مالك، الموطأ، 191/2، ح(458)، (459)، والحديث ليس في البخاري بل هو من أفراد مسلم، الجمع بين الصحيحين الحميدي، 4/ 168 ح(3423).
- (72) الإسراء، 78.
- (73) التحرير والتنوير، ابن عاشور، 446/2.
- (74) سورة القيامة، 22-25.
- (75) صحيح البخاري، 44/6، ح(4581)، صحيح مسلم، 167/1، ح(183).
- (76) التحرير والتنوير، 327/29، صحيح البخاري، 127/9، ح(7435+7434).
- (77) التحرير والتنوير، 264/21، وانظر: التحرير والتنوير، 525-524/1.
- (78) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، 31/1.
- (79) سورة هود، 37.
- (80) سورة القمر، 10-11.
- (81) ابن عاشور، التحرير والتنوير، 255/11.
- (82) سورة يوسف، 5.
- (83) سورة يوسف، 6.
- (84) ابن عاشور، التحرير والتنوير، 19/12.
- (85) عنون لمقدمة عنده فقال : المقدمة الثالثة: في صحة التفسير بغير المأثور ومعنى التفسير بالرأي ونحوه.
- (86) التحرير والتنوير، ابن عاشور، 16/1.
- (87) المرجع السابق، 21/1.
- (88) التفسير النبوي للقرآن الكريم وموقف المفسرين منه، مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة (1415هـ)، ص50.
- (89) دلائل الإعجاز، 324/1.

- (90) ذكر ذلك في كتاب المزهر في علوم اللغة وأنواعها.
- (91) النقد اللغوي في تهذيب اللغة للأزهري، تحت مادة (تضاد).
- (92) البقرة، 42.
- (93) 331-330/2.
- (94) الحاكم، المستدرک، 673/2، ح(4230)، والدارمي، السنن، 20/1، ح(13)، وهو جزء من حديث طويل رواه عتبة بن عبد السلمي.
- (95) التحرير والتتوير، ابن عاشور، 455/1.
- (96) البقرة، 228.
- (97) سنن الترمذي، 2/470، ح(1176).
- (98) التحرير والتتوير، ابن عاشور، 371/2.
- (99) أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ابن هشام، 3/336.
- (100) النبأ، 4-5.
- (101) سنن الترمذي، 2/398، ح(1102).
- (102) شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، 2/214.
- (103) الفجر، 21.
- (104) جامع الدروس العربية، 2/42.
- (105) النحل، 110.
- (106) 137/5، ح(4230)، مسلم، الصحيح، 4/1946، ح(2502)، من حديث أبي موسى الأشعري.
- (107) التحرير والتتوير، ابن عاشور، 13/242.
- (108) الكهف، 83-84.
- (109) لسان العرب، ابن منظور، 2/273، انظر: ديوان عمر بن أبي ربيعة 488، وملحق ديوان جميل 235.
- (110) البخاري، الصحيح، 2/74، ح(1254)، ومسلم، الصحيح، 2/646، ح(939)، من حديث أم عطية.
- (111) التحرير والتتوير، 15/122.
- (112) المرجع السابق 30/528-530.
- (113) جزء من آية المسد، 1.
- (114) المسد، 1.
- (115) الآية السابقة.

- (116) المسد، 2.
- (117) جزء من الآية السابقة.
- (118) الحديث غير موجود في كتب الحديث، ووجدته في كل من : تفسير القرطبي، 238/20، تحفة الأحرار، 298/9، وكشف المشكل، 527/1.
- (119) النحل، 69.
- (120) البخاري، الصحيح، 123/7، ح(5684)، مسلم، الصحيح، 1736/4، ح(2217).
- (121) التحرير والتتوير، ابن عاشور، 168/13-169.
- (122) القلم، 42.
- (123) الإسراء، 85.
- (124) الأعراف، 187.
- (125) الإسراء، 64.
- (126) الزمر، 7.
- (127) البقرة، 205.
- (128) التحرير والتتوير، ابن عاشور، 18/3-21.
- (129) القلم، 42-43.
- (130) صحيح مسلم، 1443/3، ح(1811).
- (131) 167/1، ح(183).
- (132) التحرير والتتوير، ابن عاشور، 90/29-92.
- (133) سورة النازعات: 22.
- (134) التحرير والتتوير، 21/25.
- (135) التحرير والتتوير، 230/22-231.